



# الدليل الإرشادي

لنشاط بيع تذاكر السفر البحرية



# المقدمة

تسعى الهيئة العامة للنقل لرفع جودة خدمات نقل الركاب ونقل البضائع من خلال تنظيم النشاط والإشراف عليه، ورفع كفاءة التشغيل بما يحقق أعلى معايير ومتطلبات السلامة داخل المملكة وتحرص على خلق بيئة مناسبة لجلب الاستثمار بما يتفق مع أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية لرؤية المملكة 2030.

حيث يهدف هذا الدليل على معرفة الاشتراطات الأساسية للحصول على ترخيص لممارسة نشاط نقل السيارات وسحب المركبات، كما يتضمن الارشادات اللازمة لاستخدام البوابة الإلكترونية (نقل) التي تقدمها الهيئة العامة للنقل.

# السند النظامي

لائحة تنظيم نشاط بيع  
تذاكر السفر البحرية

## أنواع التراخيص




مدة الترخيص:  
ثلاث سنوات



# الاشتراطات الأساسية

للحصول على ترخيص "تذاكر السفر البحرية"

1



تقديم طلب من قبل المنشأة

2



نسخة من السجل التجاري  
ساري المفعول

3



عقد تأسيس الشركة إذا كانت  
المنشأة شركة

4



ترخيص وزارة الاستثمار بالنسبة  
للشركات أو المؤسسات  
الأجنبية

5



أي مستندات أخرى تطلبها  
الجهة المختصة

# خطوات

إصدار الترخيص

## ( عبر بوابة نقل البحري )

1



التسجيل في البوابة.

2



استكمال متطلبات  
الترخيص

3



دفع الرسوم



